

تفسير ابن كثير

يقول تعالى : { ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده } أي لا تتصرفوا في مال اليتيم إلا بالغبطة { ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف } وقد جاء في صحيح مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي ذر : [يا أبا ذر إني أراك ضعيفا وإني أحب لك ما أحب لنفسي : لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال اليتيم] وقوله { وأوفوا بالعهد } أي الذي تعاهدون عليه الناس والعقود التي تعاملونهم بها فإن العهد والعقد كل منهما يسأل صاحبه عنه { إن العهد كان مسؤولا } أي عنه .

وقوله : { وأوفوا الكيل إذا كلتم } أي من غير تطفيف ولا تبخسوا الناس أشياءهم { وزنوا بالقسطاس } قرء بضم القاف وكسرهما كالقسطاس وهو الميزان وقال مجاهد : هو العدل بالرومية وقوله : { المستقيم } أي الذي لا اعوجاج فيه ولا انحراف ولا اضطراب { ذلك خير } أي لكم في معاشكم ومعادكم ولهذا قال { وأحسن تأويلا } أي مآلا ومنقلبا في آخرتكم قال سعيد عن قتادة { ذلك خير وأحسن تأويلا } أي خير ثوابا وأحسن عاقبة و ابن عباس كان يقول : يا معشر الموالي إنكم وليتم أمرين بهما هلك الناس قبلكم هذا المكيال وهذا الميزان قال : وذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول [لا يقدر رجل على حرام ثم يدعه ليس به إلا مخافة الله] إلا أبدله الله به في عاجل الدنيا قبل الآخرة ما هو خير له من ذلك [